

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٣٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بشأن حل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنيا :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرارات :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢١٠٠ م٢ بقرية آبا الوقف البلد - مركز مغاغة -

محافظة المنيا، لصالح مديرية التربية والتعليم، بالمجان، لإقامة مدرسة إعدادية إليها،

وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : أرض أملاك دولة مخصصة لبناء مدرسة ابتدائية عليها بطول ٤٥ م .

الحد القبلي : أرض أملاك دولة جارى تخصيصها لبناء مدرسة ثانوى بطول ٤٥ م .

الحد الشرقي : حرم مصرف أبو الراهب بطول ٨٤ م .

الحد الغربى : ترعة ثم طريق أسفلت بطول ٨٤ م .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار والكركوكى المرفق فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ رجب سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٤ أبريل سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

